المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: دور المؤسسات والاجهزة في تنفيذ السياسة الأمنية في العراق بعد العام 2003
اسم الكاتب: ضحى ابراهيم مفتن، أ.د. ابتسام حاتم علوان
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/2581
تاريخ الاسترداد: 2025/05/11 11:21 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

دور المؤسسات والاجهزة في تنفيذ السياسة الأمنية في العراق بعد العام ٢٠٠٣

ضحى ابراهيم مفتن أ.د. ابتسام حاتم علوان
كلية العلوم السياسية-الجامعة المستنصرية

الملخص

تضطلع السلطات التشريعية والتنفيذية بمهام كبيرة من أهمها رسم السياسات العامة للدولة وبلا شك فان رسم السياسة الأمنية وتنفيذها يعتبر من اهم واخطر تلك المهام كونها وكما اسلفنا تؤثر على عموم حركة المجتمع بكل الاتجاهات لذلك فان دائرة المسؤولية لرسم السياسات الأمنية وتنفيذها في العراق تتسع لتشمل كل مكونات تلك السلطات لا بل يتعدى الامر ذلك الى منظمات المجتمع المدني ووسائل الاعلام لذلك فان الخوض في تحديد الأدوار والمهام لرسم هذه السياسات يتوجب تحديد مهام ودور كل جهة من تلك الجهات في المجال الأمني عموما وفي مجال رسم السياسة الأمنية على وجه الخصوص.

فضلاً عن ذلك فان هذه السلطات ورغم الأدوار المرسوم لها سواء بموجب الدستور او بموجب القوانين المرعية هي محكومة بمحددات يتوجب على القائمين عليها عدم تجاوزها بل ان السلطة التشريعية وبحكم مهامها الدستورية تعتبر الرقيب على باقي السلطات ومكوناتها في تنفيذ تلك السياسات بما يضمن عدم الاخلال بما ورد في الدستور من جوانب تتعلق بفصل السلطات وتحديد مهامها.

الكلمات المفتاحية: السلطة التشريعة ، السلطة التنفيذية ، المؤسسة الاعلامية ، مؤسسات المجتمع المدني

Abstract

The legislative and executive authorities undertake great tasks, the most important of which is the formulation of the general policies of the state. Undoubtedly, the formulation and implementation of the security policy is one of the most important and dangerous of these tasks, as mentioned above, it affects the general movement of society in all directions. Therefore, the responsibility for drawing up and implementing security policies in Iraq expands to include all components of those authorities, but the matter goes beyond civil society organizations and the media. Therefore, delving into defining the roles and tasks for formulating these policies, it is necessary to define the tasks and roles of each of these parties in the security field in general and in the field of formulating security policy in particular. In addition, these authorities, despite the roles assigned to them, whether under the constitution or the laws in force, are governed by limitations that those in charge of them must not exceed. Rather, the legislative authority, by its constitutional duties, is considered the watchdog over the rest of the authorities and its components in implementing these policies in a manner that ensures that what is stated in the constitution includes aspects related to the separation of powers and the determination of their duties.

Keywords: the legislative authority, the executive authority, the media institution, civil society institutions

المقدمة

كما هو مسلم به فان الإرهاب في العراق ترك اثار سلبية كبيرة على عموم الحالة القائمة لاسيما بعد التغيير حيث أدت العمليات الإرهابية وتصاعدها الى وصول العراق الى حافات الحرب الاهلية لذلك فان السياسات العامة عملت على تلافي ما نجم عن ذلك التصعيد من خلال رسم سياسة امنية لتعديل المسارات العامة لعمل الأجهزة الأمنية بما يضمن قدرتها على مكافحة الإرهاب؛ وعليه فان معرفة الدوافع للتصعيد الإرهابي والتطوير التاريخي للتنظيمات الإرهابية في العراق يمكن ان

يساهم بشكل فاعل في تحديد ما يتوجب ان يكون الخطوط العامة للسياسات الأمنية لاسيما وان السمة الغالبة على طبيعة التنظيمات الإرهابية انها غير مستقرة على نمط محدد من الأداء ،في الوقت ذاته فان عمليات مكافحة الإرهاب اقترنت بشكل فاعل بتصاعد العمليات الإرهابية وكانت تشكل الجانب العملي والتطبيقي في السياسة الأمنية وان هذه العمليات اثرت سواء في نجاحها عند التطبيق او في حالة اخفاقها على رسم السياسة الأمنية وتنفيذها؛ كما ان العمليات الإرهابية هي الأخرى تركت اثار بالغة في تحديد الهياكل العامة للسياسة الأمنية في العراق، مما استوجب ان تكون هنالك العديد من المراجعات للسياسة الأمنية بما ينسجم ويتماشى مع الاخطار المتصاعدة لذلك نجد ان المدة المحصورة بين صيف عام ٢٠٠٣ وحتى الوقت الحاضر قد شهد متغيرات جذرية في المسارات العامة للسياسات الأمنية المطبقة في العراق.

اهمية البحث

تتمثل اهمية البحث في بيان دور المؤسسات والاجهزة الرسمية وغير الرسمية في رسم وتنفيذ السياسة الامنية في العراق بعد العام ٢٠٠٣م وفقاً لمبادئ الدستور العراقي.

اشكالية البحث

وتتمثل اشكالية البحث في سؤال اساسي وعدد من الاسئلة الفرعية والسؤال الاساسي هو: (ما هو دور المؤسسات والاجهزة الامنية في رسم السياسة الامنية بعد العام ٢٠٠٣م؟) والاسئلة الفرعية هي:

١- ما هو دور المؤسسات الرسمية في رسم وتنفيذ السياسة الامنية؟

٢- ما هو دور المؤسسات غير الرسمية في رسم وتنفيذ السياسة الامنية؟

٣- ما هو دور الاجهزة الامنية المختلفة في رسم وتنفيذ السياسة الامنية في العراق؟

فرضية البحث

تقوم فرضية البحث على (للمؤسسات والاجهزة الرسمية وغير الرسمية الدور الفعل في رسم وتنفيذ السياسة الامنية في العراق بعد العام ٢٠٠٣م)

منهجية البحث

استخدمت وفقاً لمتطلبات الدراسة المنهج التأريخي فضلاً عن المنهج النظمي من اجل تتبع دور المؤسسات الرسمية وغير الرسمية وبيان دورها في رسم وتنفيذ السياسة الامنية في العراق بعد ٢٠٠٣م.

المبحث الاول: دور المؤسسات الرسمية والاجهزة في تنفيذ السياسة الامنية في العراق

المطلب الأول : دور السلطة التشريعية في رسم السياسة الامنية

ويتم خلال هذه المرحلة تجسيد اهداف السياسة العامة والسياسة الأمنية المطلوب تطبيقها بما يتناسب وطبيعة التهديدات القائمة او التحديات الحالية والمحتملة، من خلال صياغتها على شكل قوانين او مشاريع قوانين من قبل السلطة التشريعية او كمقترحات قوانين من قبل السلطة التنفيذية حيث تجري دراستها ومناقشتها وبلورتها من قبل اللجان النيابية المختصة وبقدر تعلق الامر بالسياسة الأمنية فان لجنة الامن والدفاع واللجنة القانونية في مجلس النواب العراقي هما من يتولى هذه المهمة وقد تشترك اللجنة الاقتصادية في مثل هذه المناقشات اذا ما تضمنت السياسة الأمنية جنبة مالية وكذلك الحال للجنة حقوق الانسان اذا كانت تلك السياسة ستكون لها مساس عند التطبيق بالمواطن وحياته

الخاصة وبعد كل هذه المداولات تصدر السياسة الأمنية على شكل مراسيم او قرارات توضع فيما بعد موضع التنفيذ.

١- مرحلة تنفيذ السياسة العامة: إن المقصود بعملية التنفيذ هي: ((الأنشطة والاجراءات التنفيذية، والتي تهدف إلى إخراج السياسة العامة إلى حيز الواقع العملي، ويبرز دور الجهاز الإداري بعده المسؤول الأول عن عملية التنفيذ))[١]، وتظهر أهمية التنفيذ من خلال تحويل السياسة الى حيز التنفيذ الفعلي، وحيث تتميز هذه المرحلة عن غيرها من المراحل بأهمية كبيرة، ذلك لأن أي اهمال فيها يؤدي الى فشل السياسة العامة في تحقيق أهدافها المأمولة[٢]، وبعد الانتهاء من الخطوة السابقة الذكر والمتعلقة بإقرار السياسة الأمنية والتي أصبحت قابلة للتنفيذ ،عندها تصبح جميع النصوص التي تحدثنا عنها سابقا في شكل مشاريع القوانين المصادق عليها من قبل السلطة التشريعية بمثابة مقترحات تحمل الصفة النهائية لتطبيقها على ارض الواقع ،ومن ثم تصبح عملية تنفيذ السياسة الأمنية بمثابة الاستمرار للخطوات والمراحل السابقة الذكر وتليها مباشرة عملية التقييم والتقويم.

مما سبق ذكره يتضح ان السياسة الأمنية كمفهوم ومستوى وخصائص ومراحل، عملية تتسم بالدقة وعلى نفس المنوال تتسم بالتعقيد وتبقى درجة انفتاح النظم السياسية في استكشاف المشكلات الحقيقية التي تشكل المطالب الأساسية للمواطنين في تامين قدر كافي من الامن وحفظ السيادة والامن المجتمعي وذلك بتحديد تلك المطالب ورصدها وتحليلها والوقوف عليها من خلال تحديد المشكلة وجدولتها في اجندة وصياغتها واقرارها و تنفيذها وتقييمها وتقويمها من شأنه انتاج

---

[١] عاصم الأعرجي وحسين الدوري، مبادئ الإدارة العامة ،مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ،١٩٨٧، ص١٦٤-١٦٥.

[٢] احمد مصطفى الحسين، مدخل لتحليل السياسات العامة، عمان، المركز العلمي للدراسات السياسية، ٢٠٠٢، ص٢٥٩.

ما يطلق عليه، بالسياسة العامة الأمنية غير الصفرية والنجاعة والفعالة، لقد منح الدستور العراقي السلطة التشريعية العديد من المهام والصلاحيات في تطبيق السياسة الأمنية، فلقد اعطى الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥ صلاحيات واسعة ومهمة(للمؤسسة التشريعية) ويمكن ملاحظة ذلك من خلال المادة (٦١) إذ تتولى مهمة تشريع القوانين الاتحادية، والرقابة على اداء السلطة التنفيذية، اي ان لها الحق في مراقبة التشريعات التي تصدر من المؤسسة التنفيذية بما فيها السياسات او القرارات الامنية[٣]، وحق المراقبة من قبل لجنة الامن والدفاع البرلمانية، بحكم مسؤوليتها المباشرة عن ملف الامن الوطني، وكذلك تنظم وتنسق عملية المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية بقانون يسن بأغلبية ثلثي اعضاء مجلس النواب بما فيها الاتفاقيات، والمعاهدات الامنية التي تعقد مع الدول الاخرى، ويرافقه كذلك موافقة مجلس النواب على ما تقترحه الحكومة من اسماء تنفيذية لإدارة مؤسسات الدولة والتي من بينها المؤسسات الدفاعية والامنية (رئيس اركان الجيش، ومعاونيه، ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق، ورئيس جهاز المخابرات (بناء على اقتراح من قبل مجلس عن ذلك هناك صلاحيات امنية اخرى تتمثل بالآتي :[٤]

١- الموافقة على اعلان الحرب وحالة الطوارئ بأغلبية الثلثين، بناءٍ على طلبٍ مشترك من قبل رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الوزراء .

٢- تعلن حالة الطوارئ لمدة ثلاثين يوماً تكون قابلة للتمديد ، وبموافقةٍ عليها في كل مرة.

---

[٣] افين خالد عبد الرحمن، المسؤولية السياسية لرئيس الجمهورية في النظام البرلماني دستور العراق لسنة ٢٠٠٥م انموذجاً، المجلة السياسية والدولية، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، العدد ٣٠، ٢٠١٦، ص ١١٣.

[٤] ينظر للمادة ٦١ من الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥.

٣- يخول رئيس مجلس الوزراء الصلاحيات والاختصاصات اللازمة التي تمكنه من إدارة شؤون البلاد اثناء مدة اعلان الحرب وحالة الطوارئ ،وتنظم هذه الصلاحيات بقانون بما لا يتعارض مع الدستور .

٤- يعرض رئيس مجلس الوزراء على مجلس النواب الاجراءات المتخذة والنتائج في اثناء مدة اعلان الحرب وحالة الطوارئ خلال خمسة عشر يوماً من انتهائها .

أن تتبع اختصاصات مجلس النواب يبين ان المجلس ايضاً قدم اختصاصات عدة والتي من بينها الموافقة على تشكيل الحكومة ببرنامجها السياسي والامني والاقتصادي والاجتماعي والخارجي بموجب نص المادة (٧٦) الفقرة الرابعة من الدستور[٥]، ومن الناحية التطبيقية فقد أصدرت السلطة التشريعية العراقية متمثلة بمجلس النواب وبناء على ما تم رفعة من مجلس الوزراء قرارات متعددة في مجال تطبيق السياسة الأمنية والقوات المسلحة والأمن الوطني منها[٦]، التعديل الاول لقانون الخدمة، والتقاعد لقوى الامن الداخلي[٧]، وقانون الخدمة والتقاعد العسكري[٨]، وأصدر مجلس الوزراء عدة أنظمة وتعليمات منها، نظام صنوف قوى الامن الداخلي[٩]، وتعليمات حالات جواز أحالة رجل الشرطة إلى التقاعد[١٠]،

---

[٥] ينظر للمادة ٧٦ من الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥.

[٦] للاطلاع على قرارات مجلس الوزراء (٢٠١٠- ٢٠١٤) الخاصة بالوزارات الأمنية ، متاح على الرابط www.cabinet.iq

[٧] قانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٣، العدد (٤٢٨٧)، تاريخ النشر بجريدة الوقائع العراقية ٢٠١٣/٨/٢٦، قاعدة التشريعات العراقية، الموقع الرسمي لمجلس الوزراء العراقي: www .cabinet .iq

[٨] قانون رقم (٣) لسنة ٢٠١٠، العدد (٤١٤٣)، تاريخ النشر بجريدة الوقائع العراقية ٢٠١٠/٢/٨، المصدر نفسه.

[٩] نظام رقم (٢)، لسنة ٢٠١٢، العدد(٤٢٤٨)، تاريخ النشر بجريدة الوقائع العراقية، ٢٠١٢/٨/٢٧، المصدر نفسه.

وبلغت مجموع القرارات السياسية والأمنية (٨٧) قرار والمنجز منها (٣١) قرار والمتبقي قيد الإنجاز[١١]، وعقد اتفاقيات دولية منها قانون انضمام جمهورية العراق إلى الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الارهابية بالقنابل..[١٢]

مع نهاية عام ٢٠١٠ حقق العراق تقدما في محاربة العنف وتوفير الأمن، وصار مستوى العنف أدنى بكثير مقارنة بالمدة السابقة التي اشتدت فيها مظاهر العنف الداخلي (الحرب الاهلية)، وحسب الإحصائيات الخاصة بالجيش الامريكي في مطلع عام ٢٠١٠ كانت اعمال العنف قد تراجعت بنسبة (٨٣%) مقارنة بالسنتين السابقتين، ووفيات الجنود الامريكيين تراجعت بنسبة اكثر من (٩٠%)، وانحسرت الهجمات بالعبوات الناسفة بنسبة (٨٠%) للمدة نفسها، وتراجع الهجمات بالسيارات الملغمة والعناصر الانتحارية إلى اكثر من (٩٢%)[١٣]، ولتقدير وتقييم الوضع الأمني في العراق يمكن أن يقاس بجملة من المؤشرات هي مؤشر الضحايا، وأعداد الهجمات الإرهابية، وحجم المساحة التي ينتشر فيها العنف فمع نهاية عام ٢٠١٠ لم تتجاوز عمليات القاعدة (١٠) عمليات في الشهر الواحد مقارنة ب(٦٠-٧٠) عملية كانت تنفذها في عام ٢٠٠٦ وبنسب نجاح عالية، ولكن مع نهاية عام ٢٠١٢ نجد تزايد العمليات (مؤشر الهجمات) حيث بلغت (٥٠) عملية في الشهر الواحد، فضلا عن ان القبائل في المدن الغربية وقعت اتفاقات عدم اعتداء بينها وتنظيم القاعدة، وبلغ عدد الضحايا من المدنيين العراقيين خلال الاعوام (٢٠٠٩-

---

[١٠] تعليمات رقم (١)، لسنة ٢٠١٢، العدد (٤٢٤٧)، تاريخ النشر بجريدة الوقائع العراقية، ٢٠١٢/٧/٣٠، المصدر نفسه.

[١١] إنجازات الأمانة العامة لمجلس الوزراء، التقرير السنوي ٢٠١٣،بغداد، ٢٠١٣، ص٢، الموقع الرسمي للأمانة العامة لمجلس الوزراء، متاح على الرابط www.cabinet.iq

[١٢] قانون (١٠٩)، لسنة ٢٠١٢، العدد (٤٢٧٨)، تاريخ النشر ٢٧/٥/ ٢٠١٣، المصدر نفسه.

[13] Anthony H. Cordesman, The Uncertain Security situation in Iraq: trends in violence, casualties, and Iraqi perceptions, center for strategic and international studies, Washington, 17 February 2010, p23.

٢٠١٣) هي على التوالي (٣٠٥٦-٢٥٠٠-١٥٧٨-٤٥١٧-٧٣٠٣)، وهذا مؤشر يشير إلى انخفاض عدد الضحايا خلال عامي ٢٠١٠ و٢٠١١، بينما ارتفع عدد الضحايا خلال عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣. [١٤] والجدول رقم (١) يوضح عدد القتلى جراء العنف

جدول (١) :عدد القتلى جراء العنف من٢٠٠٣-٢٠٢١

ت	السنة	عدد الضحايا
1	2003	12,152
2	2004	11,737
3	2005	16,583
4	2006	29,526
5	2007	26,112
6	2008	10,286
7	2009	5,382
8	2010	4,167
9	2011	4,162
10	2012	4,622
11	2013	9,852
12	2014	20,218
13	2015	17,578
14	2016	16,393
15	2017	13,183
16	2018	3,319
17	2019	2,393

[14]() Michael Knights, Rebuilding Iraq s Counterterrorism Capabilities, Policy Watch Number(2112), Washington Institute for Near East Policy, July 31, 2013, p22.

18	2020	908
19	2021	669

الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على منظمة ضحايا العراق متاح على الرابط

https://www.iraqbodycount.org/database

وتتولى لجنة الأمن والدفاع متابعة جميع الملفات والمسائل المتعلقة بالأمن والدفاع، كما وانها تتولى مراقبة تنفيذ الحكومة للاستراتيجيات في مجالي الامن والدفاع و لها عقد جلسات للحوار والمساءلة مع الجهات المتدخلة في هذين المجالين[١٥]، إن لجنة الأمن والدفاع، والتي تعتبر بمثابة الجهة المتخصصة في مجال رسم ومتابعة تنفيذ السياسة الأمنية، قد زاولت ادورها الرقابية على وفق ما هو محدد لها في النظام الداخلي، حيث خاطبت الجهات المعنية، وعقدت جلسات استضافة، وشكلت لجان تحقيق ،وقامت بعدة زيارات ميدانية للجهات ذات العلاقة، وبالرغم من أتخاذها لبعض التوصيات أتجاه المقصرين في الأداء الأمني ، وقد عملت هذه اللجنة وعلى مدى الدورات النيابية الأربعة المنتهية ابتداء من عام ٢٠٠٥ مع تشكيل اول برلمان عراقي على ان تأخذ على عاتقها مهام وواجبات رسم السياسة الأمنية ومتابعة تنفيذها، وكان لها في الكثير من الأحيان حضور فعال عند الازمات الأمنية كأنها ساهمت والى حد كبير في إيجاد بعض الحلول عند استفحال ازمة الإرهاب ووصول الأمور الى حد احتمال قيام حرب أهلية بعد تفجيرات سامراء عام ٢٠٠٦ وفي نفس الوقت فإنها اشتركت من خلال ممثليها في الاجتماعات التي عقدت في حينها لتشكيل قيادة عمليات بغداد وبعدها اخذت دورها الرقابي في استضافة واستدعاء القادة الأمنيين عند حصول خروقات امنية، ولم يساهم في معالجة الخلل الموجود في المؤسسة العسكرية مما أسفر إلى سيطرة التنظيمات الارهابية على العديد من المحافظات بأكملها لوجود عدة معوقات منها

[١٥] لجنة الامن والدفاع ، مرصد المجلس، متاح على الرابط https://majles.marsad.tn

ماهي سياسية متعلقة بمبدأ التوافق السياسي، ادارية وقانونية متعلقة بتأخير شغل المناصب للوزارات الامنية، وتنظيمية وتعبويه تتجلى في التركيز على حجم القوات دون التركيز على النوع، وعدم وجود توازن في الفرق والوحدات العسكرية، وعدم وجود تنسيق ما بين الاجهزة الامنية، وضعف العلاقة بين الاجهزة الأمنية والمواطن، وانتشار الفساد على مستوى المناصب، وصفقات التسليح، والرواتب واختراق المؤسسة الأمنية من قبل العناصر الإرهابية، وضعف الولاء الوطني، والتهرب من المسؤولية، فلهذه للجنة دور رئيسي في كشف ملابسات سقوط الموصل وتمدد داعش في حزيران من عام ٢٠١٤ لابد من القول هنا ان من اطلع على التقرير المفصل للجنة التحقيقية المشكلة من قبل مجلس النواب بموجب الامر النيابي المرقم (٩) في ١١ كانون الثاني ٢٠١٥ والخلاصات المرفقة به، فضلاً عن التوصيات اللاحقة التي رفعت الى مجلس القضاء الأعلى للبت فيها يجد ان هذا التقرير تميز دون سواه من التقارير التي سبق ان طرحت من قبل بعض اللجان المماثلة بالحيادية والمهنية، فقد استغرقت اللجنة قرابة الستة شهور لإكمال عملها وعقدت (٣١) جلسة ابتدأت اللجنة اعمالها بتاريخ ٢٢ كانون الثاني ٢٠١٥ وحتى ٦ تموز ٢٠١٥، وبلغت عدد ساعات عملها قرابة ١٧٠ وعقدت فضلاً عن اجتماعاتها الاعتيادية عشر اجتماعات تشاورية أصدرت تقريرا تفصيليا ب ١٢٥ صفحة تضمن كل ماله علاقة بسقوط الموصل، والذي يهمنا هنا هو ما ذهبت اليه اللجنة من تحديد دقيق لأسباب السقوط والتي حددتها بـ١٩ سببا تنوعت بين أسباب تتعلق بعمل الحكومة المركزية وأخرى لها صلة بالعلاقة المتشنجة بين المركز والحكومة المحلية وكذلك أسباب تتعلق بإدارة العمليات وأسلوب القيادة المتبع سواء على صعيد الموصل كمحافظة او على صعيد إدارة الملف الأمني في

عموم العراق سواء تلك الأسباب التي كان مكتب القائد العام طرفا بها او وزراتي الدفاع والداخلية او شخص القائد العام للقوات المسلحة نفسه.[١٦]

المطلب الثاني: السلطة التنفيذية ودورها في رسم السياسة الأمنية

تعد السلطة التنفيذية هي المسؤول المباشر على رسم السياسة الامنية الداخلية والخارجية بحكم امتلاكها التفويض الشعبي والدستوري إذ ان رئيس مجلس الوزراء هو المسؤول التنفيذي المباشر على وفقاً لدستور عام ٢٠٠٥م وبيده الملف الامني وترتبط به الاجهزة الامنية كافة كونه القائد العام للقوات المسلحة، وسنبين ذلك في التالي:

اولا: المؤسسة التنفيذية

نصت المادة (٦٦) من الدستور العراقي بان السلطة التنفيذية الاتحادية تتكون من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء وتمارس صلاحياتها وفقاً للدستور والقانون[١٧]، وطبقا للمادة (٧٣) يتمثل تأثير رئيس الجمهورية في السياسة الامنية من خلال الآتي:[١٨]

١- إصدار العفو الخاص بتوصية من قبل رئيس مجلس الوزراء، باستثناء ما يتعلق بالحق الخاص، والمحكومين بارتكاب الجرائم الدولية والإرهاب.

٢- المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، بعد موافقة مجلس النواب، وتعد مصادقاً عليها بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمها.

٣- يصادق ويصدر القوانين التي يسنهّا مجلس النواب، وتعد مصادقاً عليها بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلّمها.

---

[١٦] مقابلة مع السيد النائب السابق ورئيس لجنة الامن والدفاع للدورة النيابية الربعة الأستاذ محمد رضا مسجلة صوتيا بتاريخ ٢ شباط ٢٠٢٢ في مكتبه في مركز محافظة كربلاء .

[١٧] ينظر للمادة(٦٦) من الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥.

[١٨] ينظر للمادة(٧٣) من الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥.

٤- المصادقة على أحكام الإعدام التي تصدرها المحاكم المختصة .

اما في المادة (٨٠) من الدستور، فقد حددت اختصاصات مجلس الوزارة ذات الصلة بالسياسة الامنية، فنصت على يمارس مجلس الوزراء الصلاحيات الاتية:[١٩]

١- وضع خطط السياسة العامة للدولة وتنفيذها والخطط العامة، والاشراف على عمل الوزارة والجهات غير المرتبطة بوزارة.

٢- اقتراح مشروعات القوانين.

٣- اصدار مشروع الانظمة والتعليمات ،والقرارات بهدف تنفيذ القوانين.

٤- اعداد مشروع الموازنة العامة، والحساب الختامي، وخطط التنمية.

٥- التوصية الى مجلس النواب بالموافقة على تعيين وكلاء الوزارات ، والسفراء، واصحاب الدرجات الخاصة ورئيس اركان الجيش ومعاونيه ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق ورئيس جهاز المخابرات الوطني ورؤساء الاجهزة الامنية)).

إن القرار الامني في العراق ممنوح الى السلطة التنفيذية وما يرتبط بها من الاجهزة الامنية، والاجهزة الدفاعية، وبحكم حالة الطوارئ في العراق اوجد العراق عدد من قيادات العمليات في بغداد وعدد من المحافظات ليكون الجهد العسكري والامني له مهام في حفظ الامن ولطبيعة الوضع الامني غير المستقر وحجم التهديدات الكبيرة التي تواجه الدولة العراقية انيطت بالسلطة التنفيذية العديد من المهام الامنية لضمان سرعة تدارك الموقف ومعالجة الاخفاقات الامنية، إذ شهدة المدة التي اعقبت العام ٢٠٠٣م تأسيس القوات الامنية والعسكرية في العراق بشكلها الجديد ومنح المؤسسات السياسية المساحة من اجل الاشراف عليها فضلاً

[١٩]ينظر للمادة (٨٠) من الدستور العراقي الصادر عام ٢٠٠٥

عن صلاحيات سياسية اخرى تستند الى الدستورتتمثل في الرقابة على عمل تلك الاجهزة والقوات الامنية.[٢٠]

ثانياً : الوزاراة والاجهزة الامنية:

اوجد النظام السياسي بعد العام ٢٠٠٣ بناء العديد من المؤسسات السياسية والامنية التي تعتمد على الدستور وحكم القانون وبناء الدولة الديمقراطية وحكم الشعب، إذ اعقبت عملية التغيير ايجاد العديد من المؤسسات بعد تفكيك المؤسسات والاجهزة الامنية القديمة، من خلال الاستناد على مبادى الدستور العراقي الجديد على وفق منظور ديمقراطي مراعياً فيها مبادئ حقوق الانسان وحكم القانون وان يكون هدف تلك المؤسسات هو المواطن العراقي بالدرجة الاساس[٢١]، وفضلاً عن تشكيل وزارتي الدفاع و الداخلية هناك العديد من الوكالات والجهات ذات الصفة القانونية والامنية التي سوف نتطرق لها تباعاً وكالآتي:

١. وزارة الدفاع : كان من اولى القرارات التي اتخذتها قوات الاحتلال الأمريكية في نيسان/ ٢٠٠٣، ومن خلال سلطة الائتلاف الموقت برئاسة حاكمها المدني الأمريكي (بول بريمر) هي حل الجيش العراقي وأعاده هيكلته من جديد الأمر الذي أدى إلى ضعف هذه المؤسسة واشاعة الفوضى بسبب غياب الاجهزة الامنية القادرة على ضبط الامن إذ تعد هي الأساس في حماية العراق والعراقيين، لكن الأمر لم يستمر طويلا فسرعان ما تم أعادة تشكيل جيش جديد وبمجموعات متنوعة تم استحداثها وفق الجيوش المتقدمة في العالم من حيث التدريب

---

(20) () David witty, the Iraq couter terroter Terrosim service, research paper, Center for Middle East Policy, Brookings institution, Washington D. C. , 2015, p. p. 19 - 21.

(٢١) عبد الجبار احمد، الانتخابات والتحول الديمقراطي العراقي، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد(٣٢)، ٢٠٠٦، ص١١٤.

والتجهيز[٢٢]، ان القوة الفعلية لأي دولة تكمن في وظيفة قوتها العسكرية، ويعتمد تدخل الدولة في المعارك على حجم ما يمتلكه من قوة عسكرية سواء كانت برية أو بحرية أو جوية، أذ أن أساس المقوم العسكري هو الجيش الذي يعتبر المرتكز الأساس لقوة الدولة وهيبتها من خلال ما يمتلكه من تجهيزات عسكرية متطورة وأسلحة حديثة[٢٣]، يمكن القول أن المقومات العسكرية للدولة تعد ضرورة لا يمكن تلافيها أو الاستهانة بها وذلك لأنها الأساس في تفعيل باقي المقومات وحمايتها من التحديات التي تواجهها[٢٤]، وفي السياق ذاته، فقد حددت السياسة الأمنية العامة لرئاسة اركان الجيش في وزارة الدفاع على لسان (بابكر زيباري) رئيس اركان الجيش (٢٠٠٣-٢٠١٥) عناصر تكامل القوة للمؤسسات الأمنية بصورة عامة وللجيش بصورة خاصة وصولا الى رسم سياسة امنية قادرة على دحر الإرهاب وفق الاتي:[٢٥]

- اختيار القادة الأكفاء.
- أعاده منظومة تدريب حديثة ووفق مناهج متطورة.
- تأليف عقيدة حديثة.
- تطوير أداء القادة والأمرين من خلال أشراكهم في دورات حديثة خاصة في مجال فنون القتال العسكري، وذلك من خلال الإفادات والبعثات إلى الدول المتخصصة في هذا الجانب.

---

[٢٢] حاتم مهدي الدفاعي، واقع ومستقبل العراق: التحديات والخيارات، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد٢، السنة ١، ٢٠٠٩، ص٤١.

[٢٣] عامر مصباح، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٢٢.

[٢٤] علاء الدين هلال، الأمن القومي العربي، مجلة أفاق عربية، العدد ٩، بغداد، ١٩٨٧ ، ص ١٥.

[٢٥] بابكر زيباري، الجيش العراقي حاضراً ومستقلاً ، مجلة دراسات عراقية، العدد ٧، مركز العراق للبحوث والدراسات الاستراتيجية، ، بغداد، ٢٠٠٧، ص٢.

وأن اهم مؤشرات الدلالة على القدرة العسكرية هي:[٢٦]

- حجم القوة العسكرية ونسبتها للإجمالي من عدد السكان.
- حجم ونوع الأسلحة التقليدية والنووية.
- التصنيع الحربي في الدولة.
- التدريب الوطني للقيادات وهيئات القيادة.
- مدى المشاركة في الدورات والتدريبات الإقليمية.

ان وزارة الدفاع هي الجهة المسؤولة عن تأمين، وحماية وضمان امن الحدود العراقية والدفاع عن العراق، ولإنجاز هذه المهمة على وزارة الدفاع يجب عليها ان تخدم كل العراقيين بغض النظر عن الدين او الطائفة او العشيرة او العرق او الاتجاهات السياسية، وان تكون مسؤولة عن الكفاية والفعالية التي تنجز بها مهمتها، كما وينظم الوزير وزارة الدفاع الى مجموعات واقسام وفروع وحسب ما هو واجب لإنجاز مهمتها تمشياً مع المناصب والعناصر المحددة هنا والاسس التي تقوم عليها الوزارة، يضمن الوزير ان التنظيم مبني لتقديم اشراف مدني على الوظائف وزارة الدفاع وهي ((كل نواحي الدفاع بما فيها السياسة العسكرية، امور المالية والميزانية، الموارد الانسانية (المدنية، والعسكرية بما فيها التطوع والتدريب)، البنية التحتية (بما فيها المنشآت الرقابية، وادارة المنشأة)، (تحليل استخبارات الدفاع ومتطلباتها).[٢٧]

[٢٦] مقابلة مع رئيس جامعة الدفاع للدراسات العسكرية الفريق الركن سعد العلاق بتاريخ ١١ شباط ٢٠٢٢في مكتبه برئاسة الجامعة في بغداد .

[٢٧] قانون وزارة الدفاع العراقية، امر سلطة الائتلاف الرقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف في العراق يوم ٢١ اذار ٢٠٠٤.

إن تاريخ الجيش العراقي منذ تأسيسه حافل بالإنجازات داخلياً وخارجياً لتحقيق الأمن الوطني ويمكن معرفة دور الجيش في تعزيز واستتباب الأمن من خلال الآتي:[٢٨]

- بعد انقلاب ١٤ تموز ١٩٥٨ اخذت الحكومات العراقية المتعاقبة تظهر اهتماماً متزايداً بالجيش من حيث الاعداد والتسليح انطلاقا من أن رؤساء تلك الحكومات الذين كانوا في غالبيتهم من العسكرين ، وبعد العام١٩٥٨ بدأت عمليات مبرمجة لتسيس الجيش العراقي بسيطرته على كافة مفاصل و مؤسسات الدولة.

- بعد عام ٢٠٠٣ وصدور قرار حل الجيش العراقي من قبل الحاكم المدني الأمريكي بول بريمر اخذ الوضع الأمني في العراق بالتدهور والانتكاسة وتصاعد وتيرة العمليات الإرهابية، ورغم مباشرة القوات متعددة الجنسيات ببناء جيش عراقي جديد، إلا أن الصعوبات التي واجهت عملية البناء، والظروف المحيطة بالعراق أدت الى صعوبة العودة السريعة للمستوى الأدنى مما كان يتميز به هذا الجيش خاصة في عقود الستينات والسبعينات وحتى الثمانينات من القرن الماضي، ورغم المحاولات لإعادة العدد الأكبر من منتسبي الجيش إلا ان عوامل عديدة حالت دون ذلك، ومنها عامل العمر، وقرارات اجتثاث البعث، والمسائلة، والعدالة، وسفر الكثير من اصحاب الكفاءات خارج العراق كل هذه العوامل وغيرها حالت دون وصول الجيش للمستوى المطلوب.

- في عام ٢٠٠٥ وبعد تصاعد عمليات تنظيم القاعدة الإرهابية خاضت القوات العراقية أول مواجهة حقيقية لها في غرب العراق من قبل وحدات بسيطة

[٢٨] محمد كريم كاظم . دراسة الفدرالية في الدستور العراقي، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، اصدار منتدى البدائل العراقي، ٢٠٠٨ ص١٣.

من الجيش العراقي بقيادة القوات الأمريكية التي كانت تقدم لها الدعم اللوجستي وترفدها بالمعلومات المطلوبة، وكذلك حقق الجيش انتصارات ضد التمرد في مناطق مختلفة في وسط وجنوب العراق وباشر التصاعد في مستوى الأداء بالأخص لدى القادة والأمرين وظهرت الروح الوطنية والبعيدة عن التحزب والطائفية لدى اغلب منتسبي الوحدات العسكرية ، وتصاعد عمليات المشاركة في مختلف القواطع خاصة في الموصل، والرمادي ، وديالى التي كانت تسيطر عليها تنظيمات القاعدة، وبدأت نواة الجيش العراقي تأخذ منحى جديد من خلال تأسيس وتطوير قدراتها العسكرية، واعادت مؤسساتها التي تهكلت بعد عام ٢٠٠٣ ، وايضا اعادة تشكيل قياداتها الأخرى كالقوات البحرية، القوة الجوية، طيران الجيش، الدفاع الجوي، وبقية الصنوف الساندة الأخرى[٢٩]، كما وان وزارة الدفاع ومن خلال مؤسساتها العسكرية تمكنت من اعادة العديد من قوات الجيش السابق وبمختلف تشكيلاته، أن دور الجيش يجب أن يكون الجسر الواصل بين مكونات الشعب العراقي، هو جسر الوحدة والتضامن والحفاظ على المصالح ويجب أن يكون فوق التدخلات السياسية والتدخلات المعروفة الأخرى .[٣٠]

ومن خلال ما تقدم يمكن القول، أن اختلاف وتنوع الصعوبات والتحديات التي واجهت المؤسسة العسكرية العراقية بعد (٢٠٠٣)، قد اتخذت أشكال عديدة سواء فيما يخص ضعف العقيدة العسكرية بسبب الاقتتال الطائفي أو من خلال تأخير عقود التجهيز والتسليح للجيش العراقي أو من خلال محاولة بعض السياسيين من تشويه صورة هذه المؤسسة عبر الأعلام المغرض، ألا أن إرادة الحكومة العراقية

[٢٩] الفريق الركن حسن سلمان خليفة . حرب مكافحة الأرهاب، دار الحكمة، لندن، ط١، ٢٠١٢، ص ٦٧.

[٣٠] جريدة خيمة العراق. مديرية الأعلام، وزارة الدفاع، بغداد، السنة السادسة، العدد ٢٩٠ ، ٢٠١٣، ص٧.

بصورة عامة والمؤسسات الأمنية وإرادة الشعب العراقي بصورة خاصة كان حاجزا منيعا أمام أي تحدي يحاول عرقلة هذه المؤسسة وأفشالها.

٢. **وزارة الداخلية:** أعيد تشكيل وزارة الداخلية بعد تغيير النظام السياسي عام ٢٠٠٣ وفق أسس ومبادئ علمية ومنهجية جديدة فكانت من اولوياتها هي أعادة الأمن للمواطنين، والحفاظ على الممتلكات الخاصة والعامة على الرغم من التحديات التي واجهتها في بداية تشكيلها لعدم امتلاكها ابسط وسائل الدفاع عن النفس، واخذت تتشكل مؤسساتها الأمنية وفق معايير علمية ومنهجية من خلال وكالاتها الأربع، وكالة شؤون الشرطة، الوكالة الادارية ووكالة الاستخبارات والتحقيقات الوطنية ووكالة القوى الساندة، الامن الاتحادي حاليا، وكل وكالة لها واجبات ومهام خاصة من خلال الدوائر والمديريات المرتبطة بها مما جعل منها خط الدفاع الأول والمعول عليه في استتباب الأمن[٣١]، وتعد وزارة الداخلية المسؤولة عن حفظ الامن الداخلي، والمساهمة في رسم السياسة الخاصة به، ومنع ارتكاب الجرائم، واتخاذ الإجراءات القانونية بحق المتهمين بارتكابها[٣٢]، وحيث تتكون وزارة الداخلية من عدد من المديريات والتي من بينها، (مديرية شؤون الشهداء والجرحى، مديرية امن الافراد، قيادة قوات الشرطة الاتحادية، مديرية المخدرات والمؤثرات العقلية، مديرية مكافحة اجرام محافظة بغداد، مديرية التدريب والتأهيل، المديرية العامة للاستخبارات، مديرية حماية الاسرة والطفل، مديرية الدفاع المدني العامة، المديرية العامة لحماية المنشآت والشخصيات.[٣٣]

---

[٣١] باسم عبد الكريم محمد، قيادة قوات الحدود الواقع والطموح، بحث مقدم الى كلية القيادة، بغداد، ٢٠١٧، ص ٣٩.

[٣٢] تنظر المادة (٩) من قانون وزارة الداخلية رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٦.

[٣٣] للمزيد ينظر الى : موقع وزارة الداخلية، متاح الرابط https://moi.gov.iq

٣. **جهاز المخابرات الوطني العراقي:** هو جهاز اسس من قبل القوات الامريكية وفق رؤية محددة لا تتعدى ان يكون هذا الجهاز صدى لما يفكرون به وان يبقى ولو لعقد او عقدين من الزمن اسير الدوائر الامريكية المتحكمة به الا ان الذي حدث ان الجهاز غادر بودقة الهيمنة الامريكية وحاول القائمون عليه عرقله عمله ولكن هنا تكمن المعضلة ان غياب الاختصاص احدث الكثير من الخلل داخل الجهاز، والذي وجد نفسه غير عارف بحدود التفويض الاستخباري الممنوح له، فأجهزة المخابرات في اغلب دول العالم تمثل ما يمكن ان نسميه الجدار الأمني الخارجي غير المرئي وحيث له وكالات ومحطات تعمل في البلدان ذات الاهتمام لصالح الجهاز من اجل إعطاء صورة واضحة عن طبيعة المخاطر المحتملة من تلك البلدان تجاه البلد، الذي يحصل هو تخبط وعشوائية غير مبرمجة افضت الى ضياع الجهد الكبير رافق ذلك توسع غير منطقي في بنية الجهاز الأساسية لا تخدم العملية الأمنية بقدر ما تخدم مصالح اشخاص محددين اريد لهم ان يعملوا في هذا الجهاز من اجل الكسب المادي فقط دون ان تكون لتلك التوسعات او الإضافات أي نتائج إيجابية على طبيعة العمل القائم في الجهاز بل انها ولدت المزيد من المعاضل خاصة في مجالات التحقيق والدعم اللوجستي. [٣٤]

جاء الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ليحدد طبيعة عمل وارتباط جهاز المخابرات الوطني العراقي، حيث ورد فيه :[٣٥]

– نصت المادة ٩ التاسعة **(اولاً)** يقوم جهاز المخابرات الوطني العراقي بجمع المعلومات، وتقويم التهديدات الموجهة للأمن الوطني، وتقويم المشورة

---

[٣٤] **ليث شاكر الامير، مصدر سبق ذكره، ص ٧٥.**

[٣٥] **الموقع الرسمي لجهاز المخابرات الوطني، الشبكة الدولية للأنترنيت، http://www.inis.iq**

للحكومة العراقية، ويكون تحت السيطرة المدنية، ويخضع لرقابة السلطة التشريعية، ويعمل وفقا للقانون وبموجب مبادئ حقوق الانسان المعترف بها.

- يقوم جهاز المخابرات الوطني العراقي بصلاحية جمع المعلومات وادارة النشاطات الاستخباراتية ذات الصلة والمتعلقة بتهديد الأمن القومي العراقي، الارهاب والتمرد، انتاج اسلحة الدمار الشامل، وانتاج المخدرات والاتجار بها والجريمة المنظمة الخطرة.

- ضمن المواد التي جاء بها الدستور الذي يوظف الجهاز بالشكل السليم وضمان عدم تسيسه وهي ((المادة (٥) من الدستور تنص على(جهاز المخابرات العراقي عدم القيام بأي عمل يدعم او يقوض مصالح اي حزب سياسي قانوني عراقي، او اي مسؤول في الحكومة العراقية) وكذلك المادة (٦) (على جهاز المخابرات الوطني العراقي عدم القيام باي عمل لأجل دعم وتقويض مصالح اي فرد او مجموعة عراقية على اساس الدين او الطائفية او الجنس او اللغة او الاصل او الانتماء القبلي)، المادة (٧) التي تنص (يدير جهاز المخابرات الوطني نشاطاته استنادا الى الانسان والحريات الأساسية المكفولة والمحمية) والمادة (١٥) التي تنص (على رئيس جهاز المخابرات الوطني أن يعمل كمستشار رئيسي لرئيس الحكومة ومجلس الوزراء في الأمور الاستخباراتية المتعلقة بالأمن القومي) وهذا يشمل:

- القيام بدور استشاري على الهيئات النوعية التنفيذية على المستوى الوزاري المرتبطة بسياسة الأمن القومي وسياسة الاستخبارات.
- الأمور الأخرى التي قد تعتبر ذات صلة بحكومة العراق.

يمكن القول ان لجهاز المخابرات الوطني دور مهماً في تحقيق مقاصده الاساسية في حفظ الامن كونه، يمثل المرتكز الاساسي في صياغة الخطط

والسياسات العامة لصياغة الامن الوطني، وذلك لان توفر المعلومة الاستخباراتية الدقيقة دائماً ما تساهم في خدمة الخطط والسياسات التي يصنعها صانع القرار لصياغة الامن الوطني

٤. **مستشارية الامن الوطني** : تم أنشاء مستشارية الأمن الوطني العراقي حتى تكون المؤسسة التي تسعى من خلال مجلس الأمن الوطني الذي يرأسه دولة رئيس الوزراء، ويضم في عضويته وزراء الدفاع، والداخلية، والخارجية، والعدل، والمالية، ومستشار الأمن الوطني الى أن يكون مجلس الأمن الوطني المؤسسة المدنية التي تضع سياسات الأمن الوطني بما يحقق الأمن الوطني الشامل بمفهومه الجديد ليشمل كل القطاعات مثل الأمن، والجيش، والأمن الداخلي والخارجي، والغذائي، والصحة، والتعليم من خلال دراسة التحديات وكيفية مواجهتها واصدار القرارات المناسبة من خلال مجلس الأمن الوطني وتقدم مستشارية الأمن الوطني التي تأسست استنادا الأمر ٦٨ لسنة ٢٠٠٤ الاستشارات والدراسات التخصصية في مجال الأمن الوطني والتي يقدمها المستشارون العاملون في مستشارية الأمن الوطني والمراكز والدوائر التخصصية في المستشارية لترفع الى مجلس وكلاء الأمن الوطني ومجلس الأمن الوطني والذي يديرها أمانات سر من خلال مختصين ذوي خبرة وكفاءة عالية لتكون جاهزة للدراسة وأخذ القرارات المناسبة بشأنها من قبل مجلس الأمن الوطني، أن هذه المؤسسة التي تسعى أيضاً الى تنسيق سياسات الأمن الوطني بين الوزارات الأمنية والجهات الاستخبارية بما يحقق وحدة السياسات والاستراتيجية الشاملة للأمن الوطني بما يحقق الاستقرار والازدهار للعراق وشعبه.[٣٦]

[٣٦] **الموقع الرسمي لمستشارية الامن الوطني، متاح على الرابط ، https://nsa.gov.iq.**

٥. **جهاز مكافحة الإرهاب:** هو قوة عسكرية متخصصة تم تأسيسها في عام ٢٠٠٦ هو جزء من متطلبات القوة لمكافحة الإرهاب وبإشراف أمريكي، حيث نجح هذا الجهاز في أن يكون بالمستوى الذي وجد من أجله وقد خاض المئات من المعارك وحقق نجاحات باهرة وجرى توسيعه ليتلاءم مع طبيعة التهديدات القائمة، الا ان هذا التوسع العمودي والأفقي في ذات الوقت ولد الكثير من المعاضل وافرغ الجهاز من خصائصه ومحتواه من حيث القدرة على تنفيذ المهام ذات الخصوصية العالية والتي تتطلب قوات مدربة تدريباً راقياً وفق برامج تدريبية متقنة وفي بيئة مطابقة لاحتمالات المعركة مع قاعدة مادية للتدريب تمنح هذه القوة قدرات مضافة، ان الذي يحصل الآن هو ان هذا الجهاز بقيادته المرؤوسة من قبل الجهاز بات العامل الحاسم في كل معركة من معارك التحرير وادى ذلك بطبيعة الحال الى تعرض الغالبية العظمى من أفراده (ضباط ومراتب وجنود) الى الإصابات مما اضعف والى حد كبير قدرته القتالية .[٣٧]

المبحث الثاني: دور المؤسسات والاجهزة غير الرسمية في تنفيذ السياسة الامنية في العراق

المطلب الاول: دور المؤسسات الإعلامية تنفيذ السياسة الامنية ومكافحة الارهاب

يشكل الإرهاب أحد أخطر الظواهر الإجرامية التي عرفتها المجتمعات الحديثة، وذلك لما يمثله من تهديد خطير للفكر والعقيدة والكيان السياسي للشعوب، وهو بأتساع مفهومه اصبح من أبرز المهددات الأمنية، لما له من تأثيرات بعيدة المدى والخطورة على الإنسانية كافة، كما يعد الإرهاب من الظواهر البارزة وذات الصلة

[٣٧]() ليث شاكر الامي ، دور القوات الخاصة في الحرب الحديثة ، رسالة ماجستير ، جامعة الدفاع للدراسات العسكرية ، كلية الأركان ، بغداد ، ٢٠١٣، ص ٢٨.

القوية بمستحدثات العصر(من تقدم تكنولوجي) في مجال المعلومات والاتصال، ومما لاشك فيه أن وسائل الإعلام تقوم بدور بارز ومهم إزاء هذه الظاهرة خاصة في مجال التأثير على الرأي العام وتوعيته وتوجيهه، فالإعلام لم يعد مجرد ناقل للأخبار والأحداث فقط وإنما أضحى وسيلة لصناعة العقول وتنمية الأفكار، لذلك ينبغي الاستفادة القصوى منه عبر تقنياته وألياته الفعالة بغية تقديم رسالة بناءة تقوى على مواجهة الأعمال الإرهابية الهدامة وتسهم في وضع لبنات متينة للحس والوعى الأمني لدى كافة أفراد المجتمع .[٣٨]

وحتى تستطيع وسائل الاعلام من تحقيق هدفها في مواجهة الارهاب، كان لا بد لها من الالتزام بالآمور الاتية-:[٣٩]

١. الاستقرار السياسي: إذا ضمن أفراد المجتمع التمتع بحقوقهم الدستورية وعاشوا حياة كريمة تتكافأ فيها الحقوق والواجبات تقل الجريمة بصورة عامة والإرهاب على وجه الخصوص.

٢. ان يكون مرسل رسالة التوعية ذو قدرات استراتيجية ، وتفكير استراتيجي ينطلق من منظور عالمي لمكافحة الجريمة بصورة عامة وجريمة الإرهاب على وجه الخصوص يتصف بالأخلاق الفاضلة والسلوك القويم.

٣. استخدام الوسائل المناسبة من حيث المواصفات ونطاق إرسال الرسالة الإعلامية الخاصة بالتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة.

٤. ارسال رسائل تراعي الاختلاف في المجتمعات العراقية بما في ذلك مستوى التقنيات والقوانين والنظم الخاصة بطوائفه.

---

[٣٨]() احمد عبد المحسن بدوى محمد ، دور برامج الإعلام في تنمية الوعى الأمني ومكافحة الإرهاب(المعوقات والتحديات)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠٩ ، ص٤.

[٣٩] نقلاً عن: منى حامد طاهر العاني، دور الاعلام في التصدي للإرهاب ، وقائع المؤتمر العلمي الأول لكلية الدراسات الإنسانية الجامعة ١٩ -٢٠ نيسان ٢٠١٦، بغداد ، ص ٩.

٥. تقديم مستوى من الرسائل تناسب مع تفكير وتوجهات المتلقي من حيث الدين والثقافة والعادات والتقاليد والأعراف والسلوك الاجتماعي.

يمكن ان تحدد أدوار وسائل الاعلام بشكل عام في مجال رسم السياسة الأمنية ومكافحة الإرهاب بما يأتي:[٤٠]

١. وضع آليات واستراتيجيات عملية لمواجهة الإرهاب والتطرف للحد منه ومتابعته والقضاء عليه ضمن اطر عامة تأخذ بنظر الاعتبار خصوصية الحالة العراقية.

٢. ضرورة إعداد برامج تدريبية نوعية لرفع مستوى العاملين في وسائل الإعلام الوطنية في أساليب التعامل مع القضايا والمعاضل الناجمة عن تصاعد العمليات الإرهابية و التي تواجه المجتمع العراقي والارتقاء بمستويات الطرح الإعلامي بعيدا عن التعصب والمحاصصة .

٣. إعداد برامج تبث باللغات المختلفة للتعريف بالإسلام، وتوضيح أن الإرهاب والتطرف لا علاقة له بالدين الإسلامي بل هو وليد سياسات الدول الكبرى.

٤. ضرورة اعتماد وسائل الإعلام العراقية الموضوعية في تناولها للقضايا والمشكلات المختلفة، ورفع مستوى مصداقيتها في نشرها للأخبار ومتابعتها للأحداث.

- إعداد الإعلاميين الناشئين وتأهيلهم للتعامل مع ظاهرة الإرهاب والتطرف وفق ضوابط ومحددات مهنية عالية بعيدا عن مغريات الكسب المادي الذي تروج له بعض وسائل الاعلام العراقية المساندة للإرهاب .

---

[٤٠] **المصدر نفسه ، ص ٢٣٤.**

- إنشاء قاعدة معلوماتية إعلامية حول ظاهرة الإرهاب والعمل على تحليل تلك المعلومات بما يضمن محاصرة الإرهابيين إعلامياً وثقافياً .
- توجيه أدوات الوعي والثقافة السياسية ووسائلها المختلفة التي تزخر بها وسائل الإعلام لتكون فعالة في تنمية الشباب وتنمية مدركاته وامكانياته الذاتية للتصدي لظاهرة الإرهاب والتطرف التي تعصف بالمجتمعات.
- تعزيز التبادل الإعلامي بين القنوات الفضائية وباقي وسائل الاعلام المسموعة والمقروءة لمكافحة ظاهرة الإرهاب والتطرف والقضاء عليها من خلال إعداد البرامج والدراسات حول هذه الظاهرة المستشرية.
- تبني برامج إعلامية شاملة تهدف إلى تنمية الوعي الوطني العام، وتكريس حب الوطن وأهمية الانتماء إليه في أوساط المجتمع، والتصدي لما يطرح عبر وسائل الإعلام من مغالطات وأفكار مغرضة للتأثير السلبي على المواطن .
- التنسيق مع الجهات الأمنية المسؤولة عن رسم السياسة الأمنية وتنفيذها لغرض فتح قنوات لتبادل المعلومات من مصادرها دون الاعتماد على جهات لا تمتلك الرؤيا الصحيحة او المصداقية المطلوبة .
- الاستفادة القصوى من مراكز البحوث المتخصصة بالجانب الأمنية في رفد قدرات الإعلاميين بالمعارف الخاصة بالجوانب الأمنية والعسكرية .

بعد العام ٢٠٠٣ شهد العراق مرحلة انفتاح اعلامي، واصبح يمتلك الكثير من القنوات الفضائية بالمقارنة مع بقية الدول المحيطة به، وهذه القنوات اغلبها ترتبط بمن يمثل اصحابها والقائمين عليها، فعلى ضوء ذلك يجب اخضاع المؤسسة الاعلامية الى نوع من انواع الرقابة، عبر تدخل الدولة ووضع ضوابط للعمل المهني وليس عبر احتكار المعلومات والاخبار، والزام المؤسسات الاعلامية العامة

والخاصة بعدم التحريض على العنف والطائفية بشكل مباشر او غير مباشر[٤١]، أن الاعلام العراقي يعاني من ضعف واضح في الإداء وعشوائية في الرؤى والطرح ، ويغلب عليه روح الاعلام الحزبي الموجه، فنسبة كبيرة منه أصبح يعمل بالتوازي مع النشاط السياسي الحزبي ومتأثراً به بمشكلاته وصراعاته وأصبح رهين توجهاتها، فغالبية الرسائل الاعلامية التي يقدمها اعلامنا العراقي تكاد تكون بعيدة عن الرسائل الوطنية واظهرت لنا رسائل تنادي بالطائفية والفئوية والحزبية والقومية، فشتت الهوية الوطنية العراقية وجعلها أمراً ثانوياً ، مما أضر كثيراً بدورها المفترض في دعم جهود مكافحة الإرهاب فالأعلام العراقي أصبح يتأثر بكل حركة سياسية تجري داخل الدولة العراقية وأصبح ساحة للتجاذبات السياسية، إذ يتم الاستعانة بها في تسقيط الاخرين ولاسيما أن كل حزب عراقي يمتلك أكثر من قناة اعلامية جعلها ملعباً سياسياً لهُ مما اسهم في خلق حالة من عدم الثقة بالجميع ، وبالتالي خلق حالة من عدم التعاطف وغياب الثقة بين الشعب والحكومة الامر الذي من شأنه أن يضعف من دور المواطن العراقي في مكافحة الإرهاب .[٤٢]

مشكلة الاعلام الأمني العراقي في الغالب يتسم بقدر كبير من الجمود والنمطية في نشر وعرض الاخبار والمعلومات وفي اختيار المواضيع واساليب معالجتها وطرق تقديمها وعرضها، فإن الاعلام الأمني العراقي يتمتع بالمصداقية والثقة لكنهُ لا يقدم ما يشفي غليل المواطن العراقي من المعلومات الدقيقة التي يريد أن يسمعها، فالعراق تعرض للعديد من الحوادث الأمنية الخطيرة منها تفجيرات وزارة الخارجية، وزارة العدل، وزارة المالية...، فضلاً عن الحرائق التي اندلعت في بعض الوزارات

---

[٤١] مصطفى علي العبيدي، صفحات من احتلال العراق مشاهدات صحفي من حرب لا تنتهي٢٠٠٣-٢٠٠٧، ط١، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ٢٠٠٨، ص٧٦.

[٤٢] حسن سعد عبدالحميد. مصدر سابق ذكره، ص١٠٠.

العراقية وبفوارق زمنية قصيرة إلا اننا نجد معالجتها اعلامياً تتسم بالتخبط في المعلومة والتصريح الفوضوي وتناقضها احياناً، وهذه الحالة شخصها العراقيون والتي تدل على افتقار الاعلام الأمني العراقي لأبسط قواعد التعامل مع الأزمات الأمنية، فمشكلة الاعلام الأمني العراقي أنهُ يبحث عن الاحداث الأمنية وعرضها بديباجة (باردة) خالية من عناصر الأقناع، مما افقدها في بعض الاحيان المصداقية لدى الشارع العراقي.[٤٣]

المطلب الثاني : دور مؤسسات المجتمع المدني في تنفيذ السياسة الامنية:

اولاً: مفهوم المجتمع المدني:

يعرف المجتمع المدني بانه جملة ((المؤسسات السياسية ،الاقتصادية ،والاجتماعية ،والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لأغراض متعددة منها، اغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على مستوى الوطني، ومثال ذلك الاحزاب السياسية ومنها غايات نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن المصالح المشتركة لأعضائها ومنها اغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية ، ومنها اغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية))[٤٤]، كثيرا ما تستعمل عبارة المنظمات غير الحكومية للإشارة الى جميع منظمات المجتمع المدني، وهذه تسمية لم تكن في محلها وفيها نوع من التعميم ففي حين ان المنظمات غير الحكومية تشكل بحد ذاتها فرعا من فروع منظمات المجتمع المدني لذا فان التمييز بين الفروع المختلفة من تلك المنظمات تعتبر من الامور المهمة وعند النظر الى تشكيلات منظمات المجتمع

---

[٤٣] رياض هاني بهار، غياب سياسة الاعلام الامني في العراق، مجلة الحوار المتمدن، عدد١٣٤٧٢، ٢٠١١م

[44] Poollock،Graham. Ctvil Socaety theory and Evro-N ationalism>> Studies in social political Thought، 2001 (4 march) P. 55.

المدني نلاحظ ان بعضها يعبر عن مصالح طبقة او شريحة معينة من المجتمع ممن تم تعيينهم في دوائر ومؤسسات الدولة وتربطهم علاقة المهنة او الحرفة وهذه الانواع من المنظمات تهمها مصلحة الشريحة التي تمثلها اكثر من المجتمع والاهداف الاجتماعية وهناك نوع اخر من المجالس الصغيرة في منطقة معينة والتي يتم تأسيسها بصورة غير رسمية ولا يمكن تسميتها بالمنظمة.[٤٥]

وفي المقابل هناك منظمات اخرى يتم تأسيسها وفق القانون لتقديم الخدمات الى المجتمع ولإحداث تغييرات اجتماعية وثقافية واقتصادية فيها ولا تعبر عن مصالح شريحة معينة ولا تمثل توجها سياسيا معينا وتطلق عليها تسمية المنظمات غير الحكومية ، وهذه المنظمات شهدت في العقود الماضية تطورا كبيرا من حيث الكمية ومن حيث الفاعلية والنشاط في المجالات المختلفة من الحياة وذلك في البلدان الصناعية والدول التي شهدت تحولات اجتماعية واقتصادية وتحكمها انظمة ديمقراطية وبدأت المجتمعات في جميع انحاء العالم بالتوجه الى تأسيس مزيد من المنظمات غير الحكومية لان تأسيس هذه المنظمات تعتبر الوسيلة الوحيدة لتحقيق الديمقراطية وزاد دور هذه المنظمات على الصعيدين الاقليمي والعالمي وتوسعت نشاطاتها وبدا الناس بالتجاوب مع دعوات الانضمام الى هذه المنظمات والمساهمة في نشاطاتها سواء في قرية افريقية صغيرة او في المدن الكبيرة في الغرب وذلك من اجل تحقيق مطاليبهم او الاستفادة من التحولات الصناعية او التيارات الاقتصادية العالمية وبدأ الناس بتأسيس مزيد من المنظمات غير الحكومية والشيء

---

[٤٥]() **حسام شحاذة ، المجتمع المدني ، دار المواطن للنشر ، دمشق ، ط١ ، ٢٠١٥ ، ص ١٢**

الملفت للنظر هو ان النساء كانت اكثر نشاطا من الرجال في ادارة اعمال تلك المنظمات.[٤٦]

ثانياً: دور مؤسسات المجتمع المدني في رسم السياسة الأمنية

ظهرت مؤسسات المجتمع المدني بشكل كبير في العراق بعد العام ٢٠٠٣، وكان العديد منها يسعى الى تحقيق الربح من الجهات المانحة الخارجية أو الداخلية[٤٧]، وهذا ما دفع الكثير من العراقيين بالاندفاع نحو تأسيس منظمات غير حكومية وما ساهم في ازدياد عددها هو إصدار سلطة الائتلاف المؤقتة امر رقم (٤٥) لعام (٢٠٠٣) والتي جاء فيه جملة من الاحكام الخاصة بتكوين مؤسسات المجتمع المدني وكيفية تسجيلها وشروط التسجيل والإجراءات العقابية التي تقع على عاتق المنظمة المخالفة، وقد شكل دعماً لتلك المؤسسات مالياً وإقامة دورات إعلامية لهم وتدريب العاملين فيها. [٤٨]، وبالرغم من كل ذلك الا أن هذه المنظمات لم تستطيع القيام بدورها الفعال في أطار النظام السياسي ولم يكن لها تأثير إيجابي على وجه الجملة ويعود ذلك الى تدهور الأوضاع السياسية وبيئة العمل غير الصالحة، إذ أنَّ هذه المنظمات لم تفلح بتقريب وجهات النظر بين الفرقاء السياسيين أو بين

[٤٦] محمود سالم، المنظمات المجتمع المدني ودورها في الإصلاح، المنظمة العربية لحقوق الانسان، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤، ص ٧٨

[٤٧] ينظر: خميس حزام والي، حازم حميد جابر، مستقبل قوانين الأحزاب السياسية في (العراق، مصر، تونس) بعد عام (٢٠١١)، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (٦٤)، ٢٠١٨، ص٧٩.

[٤٨] ينظر: امر سلطة الائتلاف المؤقت رقم (٤٥) لعام (٢٠٠٣)، جريدة الوقائع العراقية، العدد (٣٩٨٠)، ٢٠٠٣/١٠/٢٧.

الفئات الاجتماعية، وهذا يعد مثلباً عليها كون ذلك يمثل هدفها الأول والرئيسي [٤٩].

مما تقدم نجد ان منظمات المجتمع المدني في العراق ومراكز البحوث والدراسات التي غالبا ما تقترن بتلك المنظمات لم تستطع ان تجد لها الفسحة الكافية في مجال رسم السياسة الأمنية لاسيما وان الغالبية العظمى منها في العراق يكاد ان يكون ذو طابع خدمي وهنالك عدد محدود جدا من تلك المنظمات بأماكن الخوض في رسم السياسة الأمنية او تنفيذها والغالبية العظمى من هذه المنظمات هي الأخرى محكومة بأمرين أساسيين وهما اما ان تكون تلك المنظمات واحدة من الخارج او مدعومة من جهات اجنبية لذلك فإنها تحاول ان تتخذ نفس الاتجاهات المرسومة لها من قبل الجهات الداعمة، او ان تكون هذه المنظمات ممولة من قبل أحزاب وتيارات سياسية تجر ادارتها على ان تسير بذات الخطى التي يسير عليها الحزب او التنظيم.

الخاتمة

وعليه يمكن القول ان كل من السلطة التشريعية والتنفيذية مهاماً وادور مهمة في رسم السياسة الامنية وفان السلطة التشريعية تتخصص في مجال التشريع ومتابعة التنفيذ متمثلة في الوزارات الأمنية (الدفاع، الداخلية) فضلاً عن الجهات المتخصصة بالجانب الامني المتمثلة بجهاز المخابرات الوطني وجهاز الامن الوطني ومستشاريه كل هذه الافرع للمنظومة الامنية لها ادوار محددة في رسم السياسة الامنية او في مراحل تنفيذها من خلال تطبيقها للقوانين المشرعة الخاصة بالجوانب الامنية ومكافحة الارهاب، إذ إن وجود استراتيجية للأمن الوطني في العراق هي حاجة ملحة لأن الواقع الذي يعيشه العراق بمختلف جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية، فضلا عن المستقبل

[٤٩]() حسنين توفيق إبراهيم، معوقات التحول الديمقراطي في العراق ما بعد صدام، مركز الخليج للأبحاث، ٢٠٠٥م، ص٣٥. وكذلك ينظر: خميس حزام والي، د. حازم حميد جابر، مصدر سبق ذكره ، ص٧٩.

الذي يعيشه العراقيون بات يتطلب أكثر من أي وقت مضى وجود استراتيجية واضحة المعالم والاهداف وآليات التنفيذ، ومع كل ما تعرض له الأمن الوطني العراقي من استباحة في الداخل والخارج، ورغم كل ما تم فعله بهذا الاتجاه، إلا أن الحصيلة لم تزل غير مقنعة ليس لأن الإرهاب ما زال حاضرة، والاقليم ما زال متخمة بالمتغيرات الهائلة التي تنعكس بأثارها سلبا على العراق، حتى اصبح الأخير ساحة قياس لتأثيراتها وربما ساحة لتداعياتها.